

#### الجريدة الرسمية

#### للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر

العدد 1070	السنة 16	: }	15 مايو 2004
		†i	

المحسوى 1 - قوانين وأوامر قانونية

16 مارس 2004 امر قانون رقم 2004- 001 يقضى بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 15 اكتوبر 2003

في جدة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية والمخصص للتمويل الجزني لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا

من النهر (أفطوط الساحلي).....

#### 2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

رئاسة الجمهورية

212.....

نصوص مختلفة

06 ابريل 2004 مرسوم رقم 037- 2004 يقضي بتعيين مفوض للأمن الغذاني...................................

#### الوزارة الأولى

	نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 030- 2004 المحدد الصلاحيات كاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب العربي وتنظيم	25 مارس 2004 ال
دارة المركزية لقطاعه	Į.
وزارة الدفاع الوطني	
•	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 031- 2004 يقضي بالشطب غلى ضابطين من سجلات حضور	25 مارس 2004
الجيش العامل	
مرسوم رقم 032- 2004 يقضي بترقية طلبة ضباط الى رتبة ملازم عامل من الجيش	25 مارس 2004
الوطني	
مرسوم رقم 033- 2004 يقضي بترقية طالب ضابط طبيب الى رتبة طبيب نقيب من الجيش	25 مارس 2004
الوطني	•
مرسوم رقم 034- 2004 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى215	01 ابريل 2004
مرسوم رقم 038- 2004 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى215	11 ابريل 2004
وزارة العدل	
	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 200- 2004 يقضي بالتقدم من حيث الرتبة لبعض القضاة	16 مارس 2004
مرسوم رقم 2004- 2004 يقضي بتسوية وتجديد إعارة بعض القضاة	16 مارس 2004
	•
وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	e
	نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 2004- 028 يتضمن استدعاء هيئة الناخبين ويحدد جدول سير الحملة	05 ابریل 2004
الانتخابية لإإنتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في "أروبا وغيرها" (الفئة ب-	
217(2004	
	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 035- 2004 يقضي بتعيين ثلاثة (3) ضباط من الحرس الوطني	01 ابريل 2004
في رتبة أعلى	
مرسوم رقم 036- 2004 يقضي بإحالة ضابط من الحرس الوطني الى	01 ابريل 2004
210 will solid!	

#### وزارة المالية

	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2004- 026 بمنح موقت لقطعة أرضية في انواكشوط	24 مارس 2004
وزارة المعادن والصناعة	
	نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 039- 2004 يقضي بتحديد طريق تسيير مشروع الشنقيطاا	19 ابريل 2004
وزارة التنمية الريفية والبيئة	
	نصوص مختلفة
مقرر رقم 01400 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى: ميسالي/ تولل/ كوركول 219. وزارة التجهيز والنقل	04 اغسطس 2003
	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2004- 225 يقضي بتعيين موظف في وزارة التجهيز والنقل	24مارس 2004
وزارة الوظيفة العمومية والشغل	
	نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 2004- 027 المعدل للمرسوم 2002/026 بتاريخ 07 ابريل 2002 المحدد	01 مارس 2004
لسقف اشتراكات الضمان الاجتماعي	
وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية	
	نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 2004- 031 يُتضمن إنشاء تسيير مؤسسة عمومية تدعى: مركز الإستطباب	19 ابريل 2004
بنواذيبوا	
وزارة الثقافة والشباب والرياضة	
	نصوص مختلفة
ىرسوم رقم 2004- 029 يقضي بتعيين موظفين	14 ابريل 2004 ،
وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان	
	نصوص مختلفة
ىرسوم رقم 2004- 032 يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الوكالة الموريتانية للأنباء	19 ابريل 2004 م

III - إشعارات IV - إعلانات (و.م.أ.)

### الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

المرسوم رقم 030- 2004 صادر بتاريخ 25 مارس 2004 المحدد الصلاحيات كاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب العربي وتنظيم الإدارة المركزية لفطاعه.

الاندماج المغاربي ومن جهة أخرى فإنه يكلف بمتابعة Ę. 9 من معاهدة انشاء اتحاد المغرب العربي وتتمثل لجنة منابعة شؤون الاتحاد المنصوص عليها في المادة العربي ممثلا للجمهورية الاسلامية الموريتانية في المادة الأولى: يعتبر كاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب مهمته العامة في ايجاد الظروف الملائمة الحوار الارومتوسطي ضمن بعده المغاربي. وهكذا فانه بالتعاون مع الوزارات الأخرى:

- يسهر على تنفيذ القرارات الصادرة عن اجهزة الاتحاد، ويراقب انجاز ها۔
- يعد الاقتراحات التي من شأنها تحقيق أهداف
- يحضر مشاريع النصوص مخططات عمل الاتحاد
- يسهر على متابعة اعمال اللجان الكبرى والتنظيمية الخاصة بتنفيذ تلك المخططات
- المشتركة مع الدول الاعضاء في اتحاد المغرب العربي.

التي لها علاقة بالروابط القائمة بين البلدان الاعضاء وفي هذا الإطار يساهم في كافة المبادرات والقرارات في الاتحاد كما يشترك في اعداد وسير كل المفاوضات التي قد يكون لها تأثير على دول الاتحاد.

العربي عند الحاجة وفي اطار انجاز مهمته، أن يستعين المادة2: يمكن لكاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب بخدمات الإدارة الموريتانية-

## فانونيه قوانين واوامر

الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي 15 اكتوبر 2003 في جدد بين حكومة 1004وقضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة امر قانونی رقم 2004- 001 صادر بتاریخ 16 مارس مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من للتنمية والمخصص للتمويل الجزئي لمشروع تزويد Ę.

النهر (أفطوط الساحلي)، وذلك طبقًا لقانون التأهيل رقم مدينة أنواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من للتنمية، بمبلغ سبعة ملايين (7.000.000) دينار الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي بتاريخ 15 اكتوبر 2003 في جدة بين حكومة لمادة الاولى: يصادق على انفاقية القرض الموقعة اسلامي، والمخصصة للتمويل الجزني لمشروع نزويد 2004- 006 بتاريخ 28 يناير 2004 النهر (أفطوط الساحلي).

القاضي بالمصادقة على الأمر القانوني الحالقي، أمام البرلمان سيقدم مشروع القانون في أجل أقصاه 30 يونيو 2004. المادة الثانية:

المادة الثالثة: ينشر الأمر القانوني الحالي في الجريدة

2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية. •

## رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 037- 2004 صادر بتاریخ 06 ابریل

2004 يقضي بتعيين مفوض للأمن الغذائي.

المادة الاولي: يعين السيد/ حمود ولذ اعل، مفوضا للأمن الغذائي.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

المغرب العربي، ويتمتعون بالرتبة والامتيازات المعترف بها للسفراء.

المعاهدات والاتفاقيات المستشار القانوني بمتابعة المعاهدات والاتفاقيات الموقعة في إطار اتحاد المغرب العربي ومدى ملاءمتها لنظامه الأساسي،وزيادة على ذلك فهو مكلف بالدراسات المغاربي، وهو معين بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء باقتراح من كاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب العربي،ويتمتع بالرتبة والامتيازات المعترف بها للسفراء.

المادة 7: يقوم المفتش العام تحت سلطة كاتب الدولة بالمهام التالية:

- التأكد من فعالية تسيير نشاطات كل المصالح التابعة للقطاع،ومدى تطابقها مع القوانين والنظم المعمول بها،ومع سياسة القطاع وخطة عمله.
- تقييم النتائج التي تم التوصل نها بالفعل،وتحديد حجم الصعوبات التي تعترض الوصول الى الاهداف،و اقتراح الإجراءات

الضرورية للتقويم. يعين المفتش العام بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء باقتراح من كاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب العربي ويتمتع بالرتبة والامتيازات

المعترف بها للسفراء. المادة8: يكلف رئيس مصلحة العمال والسكرتاريا

- تحت سلطة مدير الديوان بما يلي: - تسبير ومتابعة العمال وحفظ وتحيين ملفاتهم. - تسحدار الدرد وتظيمه ومتابعته وارساله
- وتصنيفه ومقطع ومتابعته وارساله
- وتصنيفه وحفظه بالاضافة إلى ترتيب الوثانق.

المادة 3: تضم الإدارة المركزية لكتابة الدولة المكلفة باتحاد المغرب العربي

- مدير ديوان
- مكلفين بمهام
- مستشارا قانونيا
- مفتشا عاما
- مصلحة العمال والسكرتاريا
- مصلحة المحاسبة والمعدات
- مصلحة التوثيق والصحافة و الترجمة
- سكرتاريا خاصة.
- المادة 4: تحت سلطة كاتب الدولة وبتفويض منه يكلف مدير الديوان بالتنسيق الإداري وتسيير الوسائل البشرية والمادية والمالية الموضوعة تحت تصرف كتابة الدولة المكلفة باتحاد المغرب العربي.

ويسهر على تطبيق تعليمات كاتب الدولة. تعتبر مصالح المحاسبة والمعدات والعمال، والسكرتاريا والتوثيق والصحافة والترجمة تابعة لمدير

الديوان.
يعين مدير الديوان بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء
باقتراح من كاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب العربي
ويتمتع بالرتبة والامتيازات المعترف بها للسفراء.

المادة 5: يتولى المكلفون بمهام معالجة الملفات المسندة لكل واحد منهم من قبل كاتب الدولة. وتتمثل مهمتهم في ما يلي:

- متابعة تطور الملفات التابعة لكل واحد منهم
- السهر على تطبيق الإدارة الموريتانية للقرارات والتعليمات الصادرة عن أجهزة
- اتحاد المغرب العربي. دعم و تنسيق مجهودات الادارة الموريتانية
- كل حسب اختصاصه في دفع العمل الاتحادي. يعين المكلفون بمهام بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء باقتراح من كاتب الدولة المكلف باتحاد

المادة <u>0</u>: يكلف رئيس مصلحة المحاسبة والمعدات تحت سلطة مدير الديوان بما يلى:

- تسيير الوسائل المالية لكتابة الدولة.
- صيانة و حفظ المباني والأمتعة والمعدات الموضوعة تحت تصرف كتابة الدولة.

المادة 10: يكلف رنيس مصلحة التوثيق والترجمة تحت سلطة مدير الديوان بمايلي:

جمع ومركزة الملفات الخاصة بمجالات عمل كتابة الدولة.

- نشر كل نص تنظيمي من شأنه مساعدة المسوولين في تسيير المصالح التابعة لهم بطريقة افضل.
  - حفظ وتصنيف وثائق كتابة الدولة
  - ترجمة كافة الملفات التي تقدم له.
    - التنسيق مع الصحافة.

المادة 11: تلغى كافة الترتيبات المخالفة لمقتضيات هذا المرسوم خصوصا المرسوم رقم

90/105 الصادر بتاريخ 31/دجمبر 1990 المحدد لصلاحيات كاتب الدولة المكلف باتحاد المغرب العربي و تنظيم الادارة المركزية لقطاعه.

المادة 12: يكلف كاتب الدولة المكلف باتحد المغرب العربي بتطيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

#### وزارة الدفاع الوطنى

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 031- 2004 صادر بتاريخ 25 مارس 2004 يقضي بالشطب على ضابطين من سجلات حضور الجيش العامل.

المادة الاولى: يشطب على الضابطين التاليان اسماهما ورقماهما العسكريان، البالغين حد العمر لرتبتيهما، من سجلات حضور الجيش العامل اعتبارا من تاريخ الشطب المحدد لكل منهما في الجدول الأتي:

فترة الخدمة	، تاريخ الشطب	الرقم	الرتبة	الإسم واللقب
33 سنة، 14 أشهر، 21 يوما	2004/01/22	66148	طبيب عقيد	أنجاي كان
30 سنة، 11 شهر، 19 يوما	2004/02/20	76091	نقيب	محمد جورج دونا

المادة 2: سيحال المعانيان الى التقاعد بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني.

المادة 3: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 032- 2004 صادر بتاريخ 25 مارس 2004 يقضي بترقية طلبة ضباط الى رتبة ملازم عامل من الجيش الوطني.

المادة الاولى: يرقى الطلبة الضباط التالية اسماوهم وارقامهم العسكرية الى رتبة ملازم عامل من الفصيلة الجوية اعتبارا من التواريخ المحددة في الجدول الأتي:

تاريخ الترقية	الرقم العسكري	الإسم واللقب
2001/10/11	96644	أحمد ولد بابو
2001/10/11	98822	الشيخ ابر اهيم ولد محمدو
2001/10/12	98819	محمد سالم ولد محمد الامين
2001/10/12	99714	محمد المصطفي ولد عبدي فال

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي نشر في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 033- 2004 صادر بتاريخ 25 مارس 2004 يقضي بترقية طالب ضابط طبيب الى رتبة طبيب نقيب من الجيش الوطني.

المادة الاولى: يرقى الطالب الضابط الطبيب محمد محمود ولد بزيد رقم 93444 الى رتبة طبيب نقيب اعتبارا من 19 نفمبر 2002م.

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 034- 2004 صادر بتاريخ 01 ابريل 2004 من الجيش الوطني الى رتب أعلى.

المادة الأولى: يرقى الضباط العاملون التالية أسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى اعتبارا من 31 دجمبر 2003م طبقا للتوضيحات التالية:

#### الفصيلة البرية

الى رتبة مقدم:

الراند:

801001 سيدى ولد البو 14/14

انى رتبة نقيب:

الميلازمون الاوائل:

38/32 محمد الامين ولد سلكه 38/32 ابو د ولد محيميد 38/33

87643محمد فال ولد محمد فاضل38/3438/35محمد فال ولد محمد فاضل38/3581618ازید بیه ولد اسملو38/3690735محمد زیدان ولد کنو38/38

#### الى رتبة ملازم اول:

#### <u>الملازمون:</u>

17/15 السالك ولد محمد الكوري 95560 المحمد الكوري 17/16 الحسين ولد أدرماز 17/17 الحسين ولد محمد عبد الرحمن 17/17 اباد ولد محمد عبد الرحمن

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 038- 2004 صادر بتاريخ 11 ابريل 2004 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى.

المادة الاولى: يرقى الضباط العاملون التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى اعتبارا من فاتح يناير 2004 طبقا للتوضيحات التالية:

#### الفصيلة البرية:

الى رتبة عقيد:

المقدم:

5/1 محمد ولد عليون ولد عبد العزيز 76935

الى رتبة مقدم:

الرواد:

87008 أبه ولد بابتي76374 عابدين ولد انديله 14/2

ga fr

14/4 حمادي ولد اعلي مولود 14/4

الى رتبة رائد:

النقباع:

21/1 احمد ولد عبدي

21/2 محمد الامين ولد ألمين

21/3 سيدي ولد سيد احمد 21/3

21/4 سيدي محمد ولد انه

21/5 اعل ولد محمد

الى رتبة نقيب:

الملازمون الاوانل:

91429 خطري ولد الديه 24/1

24/2 مولاي عبد القادر ولد سيدينا 90765

92361 المهدي ولد محمود 24/4

الى رتبة ملازم اول:

<u>الملازم:</u>

20/1 التلميذي ولد امحيمد

II- الفصيل الجوية:

<u>الى رتبة ملازم اول:</u>

الملازمان:

20/2 الشيخ الحله الحسين كمارا 20/2

20/3 محمد الامين ولد كبد

III- الفصيل البحرية:

الى رتبة نقيب بحري:

الملازم الاول البحري:

24/3 سيد احمد ولد صمبار ه88833.

١٧- فئة المعمتدين العسكريين:

الى رتبة معتمد - مقدم:

المعتمد - الرائد:

14/3 شيخنا ولد أكيه 14/3

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا

المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 027- 2004 صادر بتاريخ 16 مارس 2004 يقضى بالتقدم من حيث الرتبة لبعض القضاة.

المادة الأولى: يتم التحقق خلال سنة 2003 من التقدم

من حيث الرتبة للقضاة التالية أسماؤهم طبقا للبيانات

الواردة أدناه اعتبارا من فاتح يناير 2004.

أولا بالنسبة للرتبة الأولى، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 1425.

1. لمام ولد تكدى الرقم الاستدلالي 49581F

2. محمد عبدالرحمن ولد عبدي الرقم الاستدلالي J .

49344

3. -الناجي ولد محمد عبد الله الرقم الاستدلالي

49358 Z

4. محمد عبد الله ولد بيداها الرقم الاستدلالي

49347. M

حسن ولد سيدى محمد الرقم الاستدلالي

.49330 T

تأنيا: إلى الرتب الثانية ، الدرجة الأولى، العلامة الأماد، م 1260

القياسية 1260.

43032

2 محمد يحي ولد عمر الرقم الاستدلالي

.45007U

3- حيمده ولد ألمين الرقم الاستدلالي

45008 W

الداه ولد عبد القادر الرقم الاستدلالي

.48726 M

1100

1- عليو موسى الرقم الاستدلالي

52296S

2- أحمد ولد سيد أحمد الرقم الاستدلالي

52298 U

3- محمد محفوظ ولد باب الرقم الاستدلالي

45021 K

4- محمد الأمين ولد أحمد الرقم الاستدلالي

52297 T

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

4- محمد عبد الله ولد الطيب الرقم الاستدلالي D 45015

ثالثًا: إلى الرتبة الثالثة،الدرجة الأولى،العلامة القياسية

5- محمدن ولد أحمد سالم الرقم الاستدلالي

.45016E

مسرسسوم رقسم 202- 2004 صسادر بتساريسخ 16 مارس 2004يقضى بتسوية وتجديد إعارة بعض القضاة

المادة الأولى: يرخص في تجديد إعارة القضاة التالية أسماؤهم اعتبارا من 31 دجمبر و يتعلق الأمر بالسادة:

1- محمدن ولد امبيريك الرقم الاستدلالي 11754A

2- عبد الدائم ولد الشيخ أحمد أبى المعالى الرقم الاستدلالي L 11879

3- محمد ولد امريزيك الرقم الاستدلالي Y 21711.

4. الإمام ولد تكدي الرقم الاستدلالي 49581 F.

5- عثمان ولد الشيخ أحمد أبى المعالى الرقم الاستدلالي .11369L

6 أحمد الحسن ولد الشيخ الرقم الاستدلالي 49341F 7- أحمد شيخنا ولد أمات الرقم الاستدلالي

21710 X

8 محمدن ولد محمدو الرقم الاستدلالي

49356X

9- فاضيلى ولد محمد الرقم الاستدلالي

.49362D

10- أحمد ولد حبيب الرقم الاستدلالي

49584U

11. السيد ولد أحمد الرقم الاستدلالي

.45036R

12. محمد عبد الرحمن ولد محمد محمود الرقم الاستدلالي N 52292.

13. محمد سالم ولد يحظيه الرقم الاستدلالي 152267

14. الشيخ ولد داهى الرقم الاستدلالي 522710.

15. إعليه ولد الشيخ محمد المصطفى الرقم الاستدلالي

.52267 L

16 داهى ولد البدوي الرقم الاستدلالي 21711Y

17. محمد الأمين ولد داداه الرقم الأنبتد لالى 52021A.

18. الفالي ولد محنض باب الرقم الاستدلالي

.52289 H

المادة 2: ينشر هذا المرسم في الجريدة الرسمية.

#### وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2004- 028 صادر بتاريخ 05 ابريل 2004 يتضمن استدعاء هيئة الناخبين ويحدد جدول سير الحملة الانتخابية لإنتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في "أروبا وغيرها" (الفئة ب-.(2004)

المادة الاولى: تستدعى هيئة الناخبين يوم الإثنين 17 مايو 2004 لإنتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في اروبا وغيرها (الفئة ب-2004) وفقا لمقتضيات القانون النظامي رقم.011.94 بتاريخ 15 فيراير 1994.

المادة 2: تودع الترشحات لدى اللجنة الإدارية مابين يومي السبت 17والثلاثاء 27 ابريل 2004 عند الساعة صفر

تدرس اللجنة الإدارية المختصة الملقات وتسلم عنها وصلانهانيا، بعد المداولة.

المادة 2: تفتح الحملة الانتخابية يوم السبت امايو 2004عند الساعة صفر وتختتم يوم الأحد 16 مايو 2004عند الساعة صفر.

المادة 4: يفتتح الإفتراع عند الساعة العاشرة صباحا ويجري في جلسة واحدة.

المادة <u>5</u>: يكلف وزير الداخلية والبريد والمواصلات بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر وفق طريقة الإستعجال وفي الجريدة الرسمية.

#### نصوص مختلفة

مرسوم رقم 035- 2004 صادر بتاريخ 01 ابريل 2004 يقضي بتعيين ثلاثة (3) ضباط من الحرس الوطنى في رتبة أعلى.

المادة الاولى: يعين في رتبة اعلى اعتبارًا من فاتح يناير 2004 الضباط الواردة اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية في الجدول التالي:

#### في رتبة عقيد:

المقدم: محمد لمين ولد محمد المصطفى الرقم العسكري 4647.

#### في رتبة رائد:

النقيب لدهم بن الصباالرقم العسكري 4652

#### فى رتبة نقيب:

الملازم اول عبد القادر ولد المصطفى الرقم العسكري 6517

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 036- 2004 صادر بتاريخ 01 ابريل 2004 يقضي بإحالة ضابط من الحرس الوطني الى التقاعد النسبي.

المادة الاولى: يحال إلى التقاعد النسبي الضابط الوارد اسمه ورتبته ورقمه الاستدلالي في الجدول التالي ذلك اعتبارا من 31 دجمبر 2003.

الاقدمية	العلامة القياسية	الرقم الاستدلالي	الرتبة	الاسىم واللقب
22 س 03 ش 00 ي	880	4721	ملازم اول	جلال ولد محمد لمام

المادة 2: تتحمل قيادة اركان الحرس الوطني نقل المعني وافراد اسرته من مقرهم العسكري الى محل الاكتتاب.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

#### وزارة المالية

#### نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2004- 026 صادر بتاريخ 24 مارس 2004 بمنح مؤقت لقطعة أرضية في انواكشوط.

المادة الاولى: تمنح بصورة مؤقتة ل BSA (بوعماتو

شركة مساهمة) قطعة ارضية والبالغة مساحتها مائة الف متر مربع (100.000م2) في المنطقة الصناعية بانواكشوط، رقمها 8، على الطريق الرابط بين المرفا والميناء، الى الشمال من المنعطف الثاني الذي يدخل في مجال نفس الميناء.

المادة 2: تخصص هذه القطعة الارضية لإقامة مصنع للغاز.

المادة 3: يتم هذا التنازل مقابل: خمسون مليونا وثلاثة آلاف ومائة اوقية (50.003.100 اوقية) تمثل ثمن القطعة الارضية وتكاليف رسم الحدود وحقوق الطابع على ان تسدد في اجل شهر واحد (1) اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

المادة 4: يترتب على عدم السداد في الاجل المحدد عودة القطعة الارضية المذكورة الى العقارات دون الحاجة الى تأكيد ذلك خطيا.

المادة 5: يمكن ل BSA بعد اعمار الارض تماما طبقا لللالتزامات المحددة سلفا، ان تحصل بناء على طلبها على التنازل النهائي.

المادة 6: يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

#### وزارة المعادن والصناعة

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 039- 2004 صادر بتاریخ 19 ابریل 2004 یقضی بتحدید طریق تسییر مشروع اشنقیطاا المادة الاولی: یحظی مشروع تنمیة حقل اشنقیطاا النفطی بالاستقلال الاداری والمالی. یتولی تسییر

المشروع مدير يعين بموجب مقرر من الوزير المكلف بالمعادن.

الماد 2: يتم تحديد قواعد تنظيم وتسيير المشروع المذكون بموجب مقرر من الوزير المكلف بالمعادن.

المادة 3: يتم انشاء لجنة للصفقات خاصة بهذا المشروع تحدد تركيبتها ونظامها الداخلي بمقرر من الوزير المكلف بالمعادن.

المادة 1: يمول هذا المشروع بالمصادر الخاصة للدولة وتحدد فترته بعشرين (20) شهرا ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

عند انتهاء المشروع، تعاد كل ممتلكاته الى املاك الدولة.

المادة 5: تضبط محاسبة المشروع من طرف مسؤول مالي، يكتتبه المشروع، وفقا للنظم ولأشكال المحاسبة التجارية الواردة في المخطط المحسابي الموريتاني. المادة 6: يعد مدير المشروع تقرير تنفيذ فني ومالي، كل ستة اشهر، ترسل منه نسخ الى وزير المالية. المادة 7: يخضع المشروع للرقابة وفقا للقوانين

المادة 8: يكلف وزير المالية ووزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

#### وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

والنظم المعمول بها.

مقرر رقم 01400 صادر بتاریخ 04 اغسطس 2003 یقضی باعتماد تعاونیة زراعیة تدعی: میسالی/ تولل/ کورکول.

المادة الاولى: تعتمد التعاونية الزراعية الرعوية

## يرفع سقف الاجور الخاضعة للاشتراكات الى 70.000 اوقية في الشهر.

المادة 2: يبدأ العمل بهذا المرسوم اعتبارا من فاتح يناير 2004.

المادة 3: تلغي جميع الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.

المادة 4: تكلف وزيرة الوظيفة العمومية والعمل بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط

بمحكمة ولاية انواكشوط.

# وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص تنظیمیة مرسوم رقِم 2004- 031 صادر بتاریخ 19 ابریل 2004 یتضمن إنشاء و تسییر مؤسسة عمومیة تدعی: مرکز الاستطباب بنواذیبوا.

الباب الأول: هدف مركز الاستطباب الأول: هدف مركز الاستطباب طابع

إداري تدعى مركز الاستطباب بانواذيبو تتمتع هذه

المؤسسة بالشخصية الاعتبارية و الاستقلال المالي،

ويقع مقرها في أنواديبوا.

المادة 2: يساهم مركز الاستطباب في إعمال العلاج والتدريس والبحث المسند للمصالح العمومية الاستشفانية.

# الباب الثاني: الحجز والاستشارات

المادة 3: يوفر مركز الاستطباب عدة فنات من الحجز يتم تحديدها بمقرر صادر عن الوزير المكلف بالصحة. المادة 4: يتم التكفل بالموظفين ووكلاء الدولة وكذا المرضى التابعين للغير حسب الفئة التي تمليها صفتهم أويمليها عقد عملهم.

يقتصر قبول المرضى المستفيدين من العون الاجتماعي على التكفل في الفنة الثالثة.

المسماة ميسالي/ تولل/ كوركول. طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم: 67.717 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون رقم: 93/15 صادر بتاريخ 12 يناير 1993 المتضمن للقانون الاساسي للتعاون. المادة 2: تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية

المادة 3: يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

## وزارة التجهيز والنقل

نصوص مختلفة مرسوم رقم 2004- 025 صادر بتاريخ 24مارس 2004 يقضي بتعيين موظف في وزارة التجهيز والنقل المادة الاولى: يعين مديرا عامًا لميناء انواكشوط المستقل السيد/ المصطفى ولد عبد الله الحاصل على شهادة المتريز في الحقوق.

## وزارة الوظيفة العمومية والعمل

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

نصوص تنظیمیة مرسوم رقم 2004- 027 صادر بتاریخ1 ابریل 2004

المعدل للمرسوم 2002/026 بتاريخ 07 ابريل 2002 المحدد لسقف اشتراكات الضمان الاجتماعي. المادة الاولى: تعدل ترتيبات المادة الاولى من المرسوم

2002/026 بتاريخ 07 ابريل 2002 المعدل للمرسوم 92/016 بتاريخ 09 ابريل 1992 المحدد لسقف

اشتراكات الضمان الاجتماعي على النحو التالي:

ممثل عن المنظمات الغير الحكومية المحلية (انواذيبو) العاملة في مجال الصحة. ممثل عن سلك الأطباء في المستشفى ممثل عن السلك شبه الطبي بالمستشفى ممثل عن الهينة الوطنية للأطباء والصيادلة و جراحي الأسنان.

ممثل عن الهيئة الوطنية لمهن الصحة

المادة و: إن تنظيم وصلاحيات وسير مجلس إدارة المركز هي تلك المحددة في الأمر القانوني رقم 09/90 والمرسوم رقم:118/90 بتاريخ 118/90.

المادة 10: يسير مركز الاستطباب من طرف مدير يساعده مدير مساعد يعينان بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء بناء على اقتراح من وزير الصحة والشوون الاجتماعية و تنهي وظانفهما وفقا لنفس الشروط.

المادة 11: يكلف المدير بتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وهو الآمر بصرف مزانية الموسسة ويسهر على تنفيذها ويمارس سلطته على مجموع عمال المركز وهو الذي يسهر ويمثل المركز أمام العدالة وأعمال الحياة المدنية كافة.

المادة 12: يتضمن مركز الاستطباب على العدد الكافي من المصالح الذي يقتضيه حسن سيره طبقا للهيكلة المحادق عليها من طرف هيئة المداولة. المحاسب معين بمقرر صادر عن الوزير المكلف بالمالية ويتولى تنفيذ المداخل والمصاريف على مستوى المركز وذلك طبقا للقواعد المنصوص عليها في قواعد المحاسبة العمومية و خاصة الأمر القانوني رقسم: المحاسبة العمومية و خاصة الأمر القانوني رقسم:

المادة 5: تقتح مصالح مركز الاستطباب بصفة حصرية أمام المرضى في الحالات الاستعجالية و المرضى المحالين من طرف الهينات الصحية الأولية أوالثانوية أو المرضى المحالين من طرف مصالح الصحة العسكرية أو الهينات الطبية شبه العومية أو الحرة في إطار اتفاقيات تعاون في هذا المجال يعتبر دخول المصالح المتخصصة للمركز حرا أمام كافة الأشخاص المحالين المتخصصة للمركز حرا أمام كافة الأشخاص المحالين من طرف الهيئات الصحية المذكورة أعلاه.

المادة 6: تحدد تعرفة يوم من الحجز حسب الفئة والاستشارات و العلاجات الخارجية من طرف الوزير المكلف بالصحة طبقا لتسعرة الأعمال المهنية المعمول

الباب الثالث: التنظيم الإداري والمالي المادة 7: يوضع مركز الاستطباب تحت وصاية الوزير المكلف بالصحة يسير المركز من طرف جهاز مداولة يدعى مجلس الإدارة ويديره جهاز تنفيذي. المادة 8: يتكون مجلس إدارة المركز على النحو المادة ا

الرئيس ممثل عن وزارة الصحة و الشؤون الاجتماعية ممثل عن وزارة المالية

ممثل عن وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية

مدير الطب الاستشفاني مدير الصيدلة والمخابر

الوالي المساعد المكلف بالشوون الاجتماعية بولاية داخلة نواذيبو

المدير الجهوي للترقية الصحية الاجتماعية بداخلة الواذيبو

عمدة انواديبو أو ممثله

- محمد الامين ولد حمادي استاذ مدير للمعهد
- بوبه ولد محمد نافع استاذ مديرا مساعدا الموريتاني للبحث العلمي
- للموسسة ذاتها.
- المادة الثانية: يكلف وزير الثقافة والشباب والرياضة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

# وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان

نصوص مختلفة

2004 يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة مرسوم رقم 2004- 032 صادر بتاريخ 19 ابريل الوكالة الموريتانية للأنباء (و.م.أ.)

المادة الاولى: يعين رنيس واعضاء مجلس ادارة الوكالة الموريتانية للإنباع، لمدة ثلاث "3" سنوات الرئيسة

السيدة لاله مريم بنت مولاي ادريس، الامينة العامة لوزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان

#### الاعضاء:

- سيدي يسلم ولد اعمر شين، ممثلا لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات
- الدي ولد الزين، ممثلا لوزارة المالية
- عبد القادر ولد محمد محمود، ممثلا لوزارة
- الشوون الاقتصادية والتنمية
- سيدي ولد محمد اطفيل، ممثلا لوزارة الثقافة والشباب الرياضة
- محمد محمود ولد البار، ممثلا للعلاقات مع
- الشيخ ولد بكاي، ممثلا لوزارة الاتصال الحاج احمد ولد كبود، ممثلا للعمال النزلعان

- المادة 14: يعين مفوض الحسابات بالمركز، بموجب
- مقرر صادر عن وزير المالية.
- المادة 15: تتكون موارد المركز من:
- (الحجز والعلاقات الخالية المحاصيل مصادر عادية:
- دعم الدولة. الخارجية)
- مصادر غير عادية:
- أرصدة المشاركات

الهدايا والهبات

- التمويلات الخارجية
- المادة 16: تشمل نفقات مركز الاستطباب على ما يلي:
- نفقات العمال
- نفقات التسيير
- نفقات التجهيز والاستثمارات
- المادة 17: يمكن أن تكمل ترتيبات هذا المرسوم الباب الرابع: الترتيبات النهائية بمقررات من الوزير المكلف بالصحة.
- ووزير المالية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المرسوم الذي المادة 18: يكلف وزير الصحة والشؤون الاجتماعية سينشر في الجريدة الرسمية.

# وزارة الثقافة والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة
- مرسوم رقم 2004- 029 صادر بتاریخ 14 ایریل 2004 يقضي بتعيين موظفين.
- لمادة الاولى: يعين اعتبارا من 21 يناير 2004 بوزارة
- تثقافة والشباب الرياضة السيدان:

المادة 2: تلغى جميع الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير الاتصال و العلاقات مع البرلمان بتنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

#### أوامر قضائية

الامر رقم: 1/ بتاريخ: 12 يناير 2004 نحن محمد يسلم بن سيد جدام رئيس غرف محكمة ولاية اتررزة نظرا لما تمليه طبيعة ايام وساعات واماكن جلسان هذه المحكمة طبقا للجدول الآتي:

تاريخ الجلسة	الغرفة	المكان	التوقيت	اليوم
2004/01/13	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/01/20	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/01/27	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/02/03	الغرفة الجزائية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/02/10	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/02/17	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/02/24	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/03/02	الغرفة الجزانية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/03/09	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/03/16	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/03/23	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/03/30	الغرفة الجزانية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/04/06	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/04/13	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/04/20	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/04/27	الغرفة الجزائية ا	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/05/04	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/05/11	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/05/18	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/05/25	الغرفة الجزانية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/06/01	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	ا العاشرة	الثلاثاء
2004/06/08	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/06/15	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/06/22	الغرفة الجزائية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/06/29	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/07/06	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	ا الثلاثاء

تاريخ الجلسة	الغرفة	المكان	التوقيت	اليوم
2004/07/13	الغرفة الادارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/07/20	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/07/27	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/08/03	الغرفة الجزائية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/08/10	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/08/17	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/08/24	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/08/31	الغرفة الجزائية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/09/07	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/09/14	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/09/21	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/09/28	الغرفة الجز انية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/10/05	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/10/12	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/10/19	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/10/26	الغرفة الجزائية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/11/02	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/11/09	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/11/16	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/11/23	الغرفة الجزائية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/11/30	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/06/07	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/12/14	الغرفة التجارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/12/21	الغرفة الجزائية أ	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/12/21	الغرفة الإدارية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء
2004/12/28	الغرفة المدنية	قصر الدالة	العاشرة	الثلاثاء

هذا بالإضافة الى الجلسات الاستثنائية والاستعجالية عند الاقتضاء في نفس المكان او اماكن اخرى عند الحاجة.

وصل رقم 0075 بالاعلان عن جمعية تسمى جمعية قدماء الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرابط سيد محمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ و0 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر

> اهداف الجمعية: تنموية مقر الجمعية: انواكشوط

> > الرنيس: صار بودي

الأمين العام: سيدى ولد تادم

أمين الخزينة: سي حبيب بيدي

3 \_ اعلانات

بتاريخ 02 يوليو 1973

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالى الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسى للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

تشكلة الهيئة التنفيذية:

يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالى الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسى للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 11 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ ٥٥) يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات. اهداف الجمعية: اجتماعية

> مقر الجمعية: انواكشوط تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: د. احمد محمد ولد احمد

الأمين العام: المختار قلد مماه

أمين الخزينة: احمد بزيد قلد لمهابه

وصل رقم 00101 بتاريخ 27 إبريل 2004 بالاعلان عن جمعية تسمى: الصحة بلاحدود

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد أعليو بواسطة هذه الوثيقة للشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ و0 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 73.700 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالى الدعاية

التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسى للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: صحية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهينة التنفيذية:

الرنيس: د. لي سيرى الأمين العام: الشيخ التجاني اندوم أمين الخزينة: لى صيدو نورو. وصل رقم 0399 بتاريخ 10 دجمبر 2002 بالاعلان عن جمعية تسمى الجمعية الموريتانية للطفولة.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرابط سيد محمود ولد السيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 وصل رقم 0032 بتاريخ 02 مارس 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية النساء و التنمية و الصحة.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد أعليو بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 00 007.73 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 157.73 الصادر الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجبريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل المتعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنموية و اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: خدى بنت عبد الجليل

الأمينة العامة: اسلمهم بنت عيد الجليل

أمينة الخزينة: فاطمة بنت أحمد سالم. \*

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل المتعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 11 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: تنموية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلة الهبنة التنفيذية:

الرنيس: محمد ولد سيد محمود

الأمين العام: محمد الأمين ولد أحمدو ولد محمد

أمين الخزينة: محمد عبد الله ولد أمبيريك.

وصل رقم 0130 بتاريخ 13 مايو 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية الشباب النشطين.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد أعليو بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 و07.73 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 57.73 الصادر الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشرد في الجبريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون تُلاشة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم تغيير في الدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: ثقافية رياضية مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرنيس: أحمد باب ولد النيسان

الأمين العام: خاليدو جوب

أمين الخزينة: محمد البشير ولد سيدي.

وصل رقم 119 بتاريخ 12 مايو 2004 بالاعلان عن جمعية تسمى: الرابطة الموريتانية لحماية البيئة و التنمية.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد أعليو بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

وصل رقم 081 بتاريخ 01 إبريل 2004 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية الوفاق للطفولة و التنمية.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد أعليو بواسطة هذه الوتيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 007.73 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 157.73 الصادر الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 22 يوليو 1973

يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في

الجريدة الرسمية وفقا المقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل المتعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنموية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: سيد عبد الله ولد يعقوب الأمين العام: محمد ولد أحمد بزيد

أمين الخزينة: د. محمد محمود ولد أحمد.